



جمعية الآثار والتاريخ بنجران
Najran Society for History and Archaeology

لائحة صرف المساعدات

جمعية الآثار والتاريخ بنجران

وضعت اللائحة لكل مستفيد من خدمات جمعية الآثار والتاريخ بنجران وفق أنظمتها ولوائحها.

- طريق الملك عبدالعزيز 3845
- طريق الملك عبدالعزيز، 7698، ابا لسعود، نجران 66281 ، NJUA38453845

• info@jatn.org

الفصل الأول: تعريفات وأهداف

- تعريفات: تحديد المصطلحات المستخدمة مثل "المساعدات العينية"، "الأسر الحرفية"، "الجمعية".
- الأهداف: دعم الأسر الحرفية لتحسين مستوى معيشتهم وتعزيز التراث الثقافي والحرفي في نجران.

الفصل الثاني: شروط الحصول على المساعدات

الشروط العامة:

- أن تكون الأسرة مسجلة في الجمعية.
- أن تكون الأسرة معروفة بمزاولة الحرف اليدوية التقليدية.
- تقديم طلب رسمي مرفق بالمستندات المطلوبة.
- المستندات المطلوبة:

- صورة من الهوية الوطنية.
- إثبات مزاولة الحرفة (صور، شهادات، إلخ).
- تقرير اجتماعي يوضح الحالة الاقتصادية للأسرة.

الفصل الثالث: أنواع المساعدات العينية

- المواد الخام: توفير المواد الخام اللازمة للحرف اليدوية مثل الأقمشة، الخيوط، الأدوات.
- الأدوات والمعدات: توفير الأدوات والمعدات الأساسية مثل ماكينات الخياطة، الأدوات اليدوية.
- التدريب والتطوير: تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية لتحسين مهارات الحرفيين.

الفصل الرابع: إجراءات تقديم الطلبات

- تقديم الطلب: تقديم الطلبات عبر الموقع الإلكتروني للجمعية أو الحضور الشخصي.
- مراجعة الطلبات: تشكيل لجنة لمراجعة الطلبات والتأكد من استيفاء الشروط.
- الموافقة والتوزيع: إصدار قرارات بالموافقة على الطلبات وتحديد مواعيد لتوزيع المساعدات.

الفصل الخامس: التزامات الجمعية والأسر المستفيدة

التزامات الجمعية:

- توفير المساعدات بجودة عالية وفي الوقت المحدد.
- متابعة استخدام المساعدات لضمان تحقيق الأهداف.
- التزامات الأسر المستفيدة:

- استخدام المساعدات في الأغراض المحددة.
- تقديم تقارير دورية عن استخدام المساعدات وتأثيرها على الحرفة.

الفصل السادس: التقييم والمتابعة

- التقييم الدوري: إجراء تقييم دوري لفعالية المساعدات وتأثيرها على الأسر الحرفية.
- التقارير الدورية: إعداد تقارير دورية لرفعها إلى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

لائحة ومعايير تقديم خدمات وفرص للحرفيين والهواة الشعبيين والباحثين التاريخيين

الفصل الأول: تعريفات وأهداف

• تعريفات:

- الحرفي: الشخص الذي يمارس الحرف اليدوية التقليدية.
- الهواة الشعبيين: الأفراد الذين يمارسون الفنون الشعبية والتراثية كهواية.
- الباحثين التاريخيين: الأفراد الذين يجرون أبحاثاً في مجال التاريخ والتراث.

• الأهداف:

- دعم الحرفيين والهواة الشعبيين والباحثين التاريخيين.
- الحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي.
- تعزيز الاقتصاد المحلي من خلال دعم الصناعات الحرفية.

الفصل الثاني: شروط الحصول على الخدمات

• الشروط العامة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية.
- تقديم طلب رسمي مرفق بالمستندات المطلوبة.
- إثبات ممارسة الحرفة أو الهواية أو البحث التاريخي.

• المستندات المطلوبة:

- صورة من الهوية الوطنية.
- إثبات مزاوله الحرفة أو الهواية (صور، شهادات، إلخ).
- تقرير يوضح النشاطات السابقة والإنجازات.

الفصل الثالث: أنواع الخدمات المقدمة

• الدعم المالي:

- منح مالية لدعم المشاريع الحرفية والأبحاث التاريخية.

• الدعم الفني والتدريب:

- تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية لتحسين المهارات.

• التسويق والترويج:

- توفير منصات لعرض المنتجات الحرفية والأبحاث التاريخية.

• التعاون والشراكات:

- تسهيل التعاون بين الحرفيين والباحثين والمؤسسات ذات الصلة.

الفصل الرابع: إجراءات تقديم الطلبات

• تقديم الطلب:

- تقديم الطلبات عبر الموقع الإلكتروني للجمعية أو الحضور الشخصي.

• مراجعة الطلبات:

- تشكيل لجنة لمراجعة الطلبات والتأكد من استيفاء الشروط.

• الموافقة وتقديم الخدمات:

- إصدار قرارات بالموافقة على الطلبات وتحديد مواعيد لتقديم الخدمات.

الفصل الخامس: التزامات المستفيدين

• التزامات الحرفيين والهواة الشعبيين:

- استخدام الدعم في الأغراض المحددة.
- تقديم تقارير دورية عن استخدام الدعم وتأثيره.

• التزامات الباحثين التاريخيين:

- نشر الأبحاث والنتائج في منصات معترف بها.
- تقديم تقارير دورية عن تقدم الأبحاث.

الفصل السادس: التقييم والمتابعة

• التقييم الدوري:

- إجراء تقييم دوري لفعالية الخدمات وتأثيرها على المستفيدين.

• التقارير الدورية:

- إعداد تقارير دورية لرفعها إلى الجهات المختصة.

الحقوق والواجبات للمستفيدين من جمعية الأثار الحقوق

1. الحق في الحصول على الدعم:
 - المستفيدون لهم الحق في الحصول على الدعم وفتح الفرص والدعم الفني والتدريبي المقدم من الجمعية.
 - الحق في الاستفادة من الموارد المتاحة مثل المكتبة الرقمية والورش التدريبية.
2. الحق في المشاركة:
 - المشاركة في الفعاليات والأنشطة التي تنظمها الجمعية.
 - الحق في تقديم الآراء والمقترحات لتحسين خدمات الجمعية.
3. الحق في المعلومات:
 - الحصول على معلومات دقيقة وشفافة حول البرامج والخدمات المقدمة.
 - الحق في الاطلاع على التقارير الدورية والمالية للجمعية.
4. الحق في الخصوصية:
 - الحفاظ على سرية المعلومات الشخصية والبيانات المقدمة للجمعية.
 - الحق في التعامل مع الشكاوى بسرية وفعالية.

الواجبات

1. الالتزام بالقوانين واللوائح:
 - الالتزام بالقوانين واللوائح الداخلية للجمعية.
 - احترام سياسات الجمعية وإجراءاتها.
2. المشاركة الفعالة:
 - المشاركة بفعالية في الأنشطة والبرامج المقدمة.
 - تقديم تقارير دورية عن استخدام الدعم وتأثيره.
3. الحفاظ على الموارد:
 - استخدام الموارد المقدمة من الجمعية بشكل مسؤول.
 - الحفاظ على الممتلكات والأدوات المقدمة من الجمعية.
4. التعاون والتواصل:
 - التعاون مع أعضاء الجمعية والموظفين لتحقيق الأهداف المشتركة.
 - التواصل بفعالية مع الجمعية لتقديم الملاحظات والشكاوى.